

ملخص للخدمات المتاحة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين في لبنان



مخيم لاجئين سوريين في وادي البقاع، شرق لبنان.
٢٥ آذار ٢٠١٦
وادي البقاع، لبنان. الصورة تابعة للأمم المتحدة/مارك جارتين.

تقدّم معظم كيانات الأمم المتحدة في لبنان المساعدة والدعم لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل موظفي الأمم المتحدة عن طريق إحالتهم إلى المنفذين الشركاء الذين يوفرّون برامج وخدمات لمساعدة ضحايا العنف الجنسي والجنساني. وتقدّم بعض هذه الكيانات كالأونروا خدمات مباشرة كالدعم النفسي الاجتماعي والرعاية الطبية. ولكن لم يتم إبلاغ مكتب المدافع عن حقوق الضحايا عن أي خدمات مخصصة لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين أو عن أي تقييم أجرى للحاجة إلى مثل هذه الخدمات. وعلى الرغم من قلة الادعاءات المبلغ عنها إلا أن اللاجئين وعمال المنازل المهاجرين معرّضون بشكل كبير لخطورة الاستغلال والانتهاك الجنسيين. تشكل المحرّمات الثقافية والخوف من الانتقام والوصمة والهجر من قبل العائلة والإقصاء الاجتماعي حواجز تمنع الإبلاغ عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين وبالتالي للوصول إلى المساعدة والدعم اللازم.

نتائج وتوصيات عن دعم ومساعدة الأمم المتحدة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين

- تقدّم الأونروا مساعدات مباشرة لضحايا العنف الجنسي والجنساني بما في ذلك الدعم النفسي من قبل أخصائي نفسي مقيم، والاستشارات القانونية فيما يخص حقوق الضحايا والمساعدة القانونية المجانية للقضايا المدنية وهي متاحة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين. كما تغطي الأونروا تكلفة خدمات التدبير السريري لحالات الاغتصاب والرعاية الطبية المرتبطة بها.
- تقوم كيانات الأمم المتحدة بإحالة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين لشركاء التنفيذ للمساعدة والدعم من خلال مسار الإحالة القائم داخل البلد لمعالجة العنف الجنساني. يضمن هذا النهج سهولة الوصول إلى الخدمات وحسن توقيتها. ويشمل مسار الإحالة القائم لمعالجة العنف الجنساني خدمات إدارة الحالات، الدعم النفسي الاجتماعي ودعم الصحة العقلية، وخدمات صحية والتدبير السريري لحالات الاغتصاب، وخدمات الدعم القانوني وتدابير السلامة والحماية.
- هناك نقص في تغطية الخدمات اللازمة في بعض مناطق البلاد وخدمات المأوى محدودة. بالإضافة إلى ذلك فإن تكلفة بعض الخدمات وقلة الوعي عن الآليات المتاحة للإبلاغ عن التجاوزات تعوق الوصول إليها من قبل الضحايا.
- توجد شبكة مشتركة بين الوكالات للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين منذ ٢٠١٣ وهي مكونة من ٢١ وكالة من الأمم المتحدة ومنظمات دولية ووطنية أخرى. وفي بداية ٢٠٢٠ تم تعيين منسق متخصص للشبكة.
- بحث مكتب المدافع عن حقوق الضحايا على تعزيز مساعدة الضحايا، بما في ذلك من خلال المتابعة المستمرة ومراعاة لأراء الضحايا.
- بالنظر إلى عوامل الخطر وعوائق الإبلاغ وأوضاع الفئات القابلة للتضرر بما فيهم اللاجئين وغيرهم من الفئات المعتمدة على مساعدات الأمم المتحدة ينبغي النظر في تعيين مدافع عن حقوق الضحايا في الميدان أو كبير موظفين معني بحقوق



الضحايا، أو إدماج مهام مخصصة بحقوق الضحايا في خطة عمل أحد الموظفين للعمل على بناء القدرات في إطار دعم الضحايا تحت نهج مرتكز على الضحية ويستند إلى الحقوق.

➤ وينبغي النظر في تطوير استراتيجية للتمويل الجماعي على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمساعدة الضحايا حيث تكون مكملة للخدمات القائمة. وينبغي لكيانات الأمم المتحدة البحث عن فرص لجمع الأموال المشتركة في سبيل توفير الخدمات اللازمة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

➤ وينبغي أيضا النظر في تبني آلية مشتركة على نطاق المنظومة لتتبع ورصد المعلومات المتعلقة بمساعدة الضحايا وتحديثها باستمرار. ويجب أن تضمن هذه الآلية معلومات عن مقدمي الخدمات المتاحين، وتفاصيل الإحالة، والمساعدات التي يتم تلقيها من قبل الضحايا.

